

أ.د. علي الشبل | ما الحكم في أخذ الإرث من الأخوات

علي عبدالعزيز الشبل

في سؤاله ما حكم اخذ الارث من الاخوات تحت طائلة سيف الحيا ودفعهم وحثهم التنازل او ان يرضوا بمبلغ زهيد او يخوفون بتهديد امهم او كبيرهم القطيعة هذه ظاهرة موجودة للأسف في بعض الجهات - [00:00:01](#)

يحرمون البنت من ميراثها في الاموال الثابتة كالمزارع والدور والعقار بدعوى الا يشاركنا اولادها وزوجها في حالنا وهذا ظلم ظلم لهذه المرأة يعطى نصيبها وان رأت بيعه تعوض بالمال المكافئ - [00:00:31](#)

لما ارثته ورثته من مورثيها ولا يجوز لامها ان تغضب عليها اذا طالبت ولا لاحد ان يهددها او يخلجها اذا طالبت بحقها لا يجوز ذلك فاما ان تعطى حقها من هذا - [00:00:58](#)

الميراث واما تعوض عنه بقيمته الحقيقية بما ترضى به اما تحت سيف الحياة تتنازل عن ثلاثة ارباع قيمته وتأخذ الربع وهي بنفسها غير راضية فهذا ظلم والظلم يكون في الاموال - [00:01:17](#)

والاعراض كما يكون في الدماء والظلم يرفعكم الله ظلمات يوم القيامة ولا حول ولا قوة الا بالله - [00:01:37](#)